لا بأس أن تتقي الحائض بين فخذيها أو في سترتها أخبرنا أبو نعيم ثنا الحسن بن صالح عن ليث عن مجاهد
قال يتقي وتدبر الدبر والمحيض أخبرنا يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون عن محمد بن عمرو
عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه فوجدت
ما تجد النساء فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك أنفست قلت وجدت
ما تجد النساء قال ذاك ما كتب الله على بنات آدم قالت فقمت فأصلحت من شأني
ثم رجعت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخلي في اللحاف فدخلت أخبرنا وهب بن جرير
عن هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت
بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعة في الخميلة إذ حضت فانسللت فأخذت
ثياب حيضتي فقال أنفست قلت نعم قالت فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة
قالت وكانت هي ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يغتسلان من الإناء الواحد
من الجنابة وكان يقبلها وهو صائم أخبرنا عمرو بن عون أنا خالد عن الشعبي عن عبد الله بن شداد الشيباني
عن ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر المرأة من نسائه فوق الإزار
وهي حائض أخبرنا بشر بن عمر الزهراني ثنا أبو الأحوص أنا أبو إسحاق عن
أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إحدانا
إذا كانت حائضا أن تشد عليها إزارها ثم يباشرها أخبرنا عبد الصمد ثنا شعبة عن أبي
إسحاق عن أبي ميسرة قال قالت أم المؤمنين كنت أتزر وأنا حائض ثم أدخل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في لحافه أخبرنا عمرو بن عون عن خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد
قال سئل ابن جبير ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضا قال ما فوق الإزار أخبرنا
يزيد بن هارون أنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن عبيدة في الحائض قال الفراش واحد
واللحف شتى فإن كانوا لا يجدون رد عليها من لحافه أخبرنا يزيد بن هارون أنا ابن
عون عن محمد بن سيرين عن شريح قال له ما فوق السرر أو السرة حدثنا سليمان بن

حرب ثنا حما

٨١

حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوشحني وأنا حائض ويصيب من رأسي وبيني وبينه ثوب أخبرنا سليمان بن
حرب ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم
يواكلوها ولم يشاربوها وأخرجوها من البيت ولم تكن معهم في البيوت فسئل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو أذى
فأمرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن يواكلوهن ويشاربوهن وأن يكن معهم في البيوت
وأن يفعلوا كل شيء ما خلا النكاح فقالت اليهود ما يريد أن يدع شيئا من أمرنا إلا
خالفنا فيه فجاء عباد بن بشر وأسيد بن حضير إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأخبراه
بذلك وقالا يا رسول الله أفلا ننكحهن في المحيض فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
تمعرا شديدا حتى ظننا أنه وجد عليهما فخرجا فقاما فاستقبلتهما هدية لبن فبعث رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم في آثارهما فردهما فسقاهما فعلمنا أنه لم يغضب عليهما أخبرنا
أبو نعيم ثنا أبو هلال حدثني شيبة ابن هلال الراسبي قال سألت سالم بن عبد الله
عن الرجل يضاجع امرأته وهي حائض في لحاف واحد قال أما نحن آل عمر فنهجرهن إذا
كن حيضا أخبرنا أحمد بن خالد عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس بفضل
وضوء المرأة ما لم تكن جنبا أو حائضا أخبرنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن غيلان عن
الحكم قال يضعه وضعا يعني على الفرج أخبرنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث حدثني
ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندبة مولاة ميمونة عن ميمونة زوج النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يباشر المرأة
من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين والركبتين
محتجزة به **باب** الحائض تمشط زوجها أخبرنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا

Copyright © King Saud University